



الحوافز الضريبية ودورها في تفعيل المحاسبة عن التأثيرات البيئية في القطاع الصناعي الليبي دراسة نظرية تحليلية لبعض التجارب الدولية

د. أمباركة سالم حسن

أستاذ مشارك، قسم المحاسبة، كلية الاقتصاد، جامعة سرت، ليبيا

Embaraka.hassan@su.edu.ly



<https://www.doi.org/10.58987/dujhss.v1i2.20>

تاريخ الاستلام: 2023/06/11 ؛ تاريخ القبول: 2023/07/13 ؛ تاريخ النشر: 2023/09/01

المستخلص:

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على أهم مفاهيم الحوافز الضريبية البيئية، ومعرفة كيف تساهم الحوافز الضريبية البيئية في الحد من التلوث البيئي الناتج من المنتجات والأنشطة الصناعية الملوثة للبيئة. وتحديد إلى أي مدى يمكن للنصوص الواردة بالتشريعات الضريبية الليبية والمتعلقة بالحوافز الضريبية البيئية أن تساهم في مكافحة التلوث البيئي. ولهذا الغرض واعتمادًا على منهجية تحليل المحتوى، قامت الباحثة بتتبع النصوص ذات الصلة في التشريعات الضريبية الليبية وتحليل محتوياتها بهدف استخلاص ما يثبت ذلك، ثم تقييم ذلك المحتوى من حيث كفايته كحافز للحد من التلوث البيئي. وخلصت الدراسة إلى أنه على الرغم من أن التشريعات الضريبية الليبية تغطي عدة جوانب محل اهتمام الدراسة، إلا أن هناك نقصًا واضحًا في التشريعات الضريبية التي تأخذ في الاعتبار خصائص البيئة الليبية وتحتاج إلى معالجة في سياق أوسع.

الكلمات المفتاحية: الحوافز الضريبية البيئية؛ التأثيرات البيئية؛ النظام الضريبي؛ التجارب الدولية؛ التشريعات الضريبية.

Tax incentives and their role in activating the accounting for environmental impacts in the Libyan industrial sector

(An analytical study of some international experiences)

Abstract:

This study aims to identify the concepts of the tax incentives, also, to clarify how environmental tax incentives contribute to reducing environmental pollution resulting from environmentally polluting industrial products and activities. The researcher used the analytical descriptive method and content analysis approach obtaining data through interviews and analyzing some international experiences to extract lessons learned in order to achieve the study objectives and answer its questions. This study concluded that although the Libyan tax legislation covers several aspects of interest to the study, there is a clear lack of tax legislation.

Keywords: Environnemental Tax inventives؛ Environnemental Impacts؛ Tax system؛ International Experiences؛ Tax Legislation.



1. الإطار العام للدراسة:

1.1 المقدمة:

لقد تم اللجوء حديثاً إلى وسائل الحوافز الضريبية للحد من التلوث البيئي، حيث طبقت لأول مرة في الولايات المتحدة الأمريكية عام 1967، وتهدف هذه الوسيلة إلى إعفاء جزئي أو كلي من دفع الضرائب البيئية في حال إمتثال المؤسسة الملوثة إلى الضوابط والتوجيهات المتعلقة بالحد من التلوث البيئي. "إن هناك مدخلين لاستخدام الضريبة في مكافحة التلوث، مدخل الأعباء ومدخل الحوافز، حيث يمثل مدخل الأعباء مبدأ من يلوث يدفع، في حين يمثل المدخل الآخر الدافعية الطوعية للشركات الصناعية لتحمل مسؤوليتها في تصحيح مسار البيئة عن طريق استخدام الحوافز الضريبية كأداة من أدوات الترغيب في مجال مكافحة التلوث والحفاظ على البيئة والتنمية المستدامة" (محمد، 2021: 65).

ومن أهم مبررات فرض الضريبة البيئية هو تزايد حدة التلوث البيئي (بن الشيخ، 2012). حيث إن العديد من الدراسات والتقارير المحلية بينت أن الوضع البيئي القائم حالياً في ليبيا غير مقبول بيئياً (التقرير الوطني الأول للبيئة، 2002: 107). كما أن مؤشرات الاستدامة البيئية العالمية للعام 2002، والتي قُدمت إلى المنتدى الاقتصادي العالمي أظهرت تحصل ليبيا على الترتيب (124) من (142) دولة (باتر وردم، 2002: 26)، أما في عام 2005 فقد تحسنت ليبيا على الترتيب (126) من (146) دولة حسب مؤشر الأداء البيئي العالمي (Environmental Sustainability Index, 2005)). وأن نصيب الفرد في ليبيا، من الكميات المنبعثة من غاز ثاني أكسيد الكربون بلغت 7.29% في عام 1998 (التقرير الوطني الأول للبيئة، 2002: 75). وتعتبر محطات توليد الكهرباء من أهم مصادر التلوث الجوي، حيث ازداد انبعاث غاز ثاني أكسيد الكربون الناجم عن استهلاك الطاقة في هذا القطاع من (5.5) مليون طن متري عام 1980 إلى 19.4 مليون طن متري عام 2003 (الإستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة، 2008: 271). كما أوضحت دراسة (أبو قرين وآخرون، 2017) إلى أن متوسط التركيز السنوي للأوزون في وسط مدينة طرابلس بلغ 79 ميكرو جرام/م³.

وبذلك يمكننا القول بأنه هناك مشكلة بيئية حقيقية في البيئة المحلية. ومما سبق نلاحظ أن الدراسات السابقة التي أجريت في ليبيا، قد تناولت المشاكل البيئية سواء من الجانب



السياسي، أو القانوني، أو الاقتصادي أو الاستثماري، أو النواحي الفنية المتعددة لمشكلة التلوث البيئي، وتأثيرها على التنمية الاقتصادية، أو التنمية المستدامة بشكل عام، ولكنها لم تتطرق إلى مشكلة التلوث البيئي من منظور محاسبي ضريبي، وبالأخص توجيه الحوافز الضريبية كأداة لتفعيل المحاسبة عن التأثيرات البيئية في الأنظمة المحاسبية، لذا كان هذا دافعا وراء إجراء هذه الدراسة.

2.1 مشكلة الدراسة:

تعد الحوافز الضريبية كأداة من أدوات الترغيب في مجال مكافحة التلوث والحفاظ على البيئة والتنمية المستدامة التي تبنتها معظم دول العالم للحد من التلوث البيئي، واستدامة التنمية، وليبيا كغيرها من الدول النامية التي تسعى لحماية بيئتها بسن وإقرار وتطوير القوانين الضريبية في هذا المجال. وتعتبر الحوافز الضريبية كأحدى صور الإعفاءات الضريبية ولها دور أساسي في الحد من التلوث البيئي، بفرض ضرائب مباشرة أو غير مباشرة عند استيراد الأجهزة والمعدات للتقليل من التلوث البيئي الذي تحدثه المؤسسات الصناعية في جميع مراحل الإنتاج، ومن هنا يظهر الدور الهام الذي تلعبه الحوافز الضريبية بصورها المختلفة (الإعفاءات الضريبية، أسعار الضرائب المخفضة، الخصم الضريبي، استرداد الضريبة، المعدلات التمييزية، ترحيل الخسائر إلى السنوات اللاحقة) كأهم أداة من أدوات الاتفاقيات المتعددة الأطراف في مجال مكافحة التلوث البيئي. وعليه، فإن مشكلة الدراسة تتمثل في الإجابة عن السؤال التالي:

هل للحوافز الضريبية دور في الحد من التلوث البيئي في وفقا التشريعات الليبية؟

3.1 أهداف الدراسة:

تسعى هذه الدراسة لتحقيق الأهداف التالية:

1. محاولة تسليط الضوء على القوانين التي نصت عليها التشريعات الضريبية الليبية في مجال حماية البيئة للحد من التأثيرات البيئية السلبية.
2. قراءة واقع دور الحوافز الضريبية البيئية في الحد من التلوث البيئي في ليبيا.



3. محاولة إبراز التأثيرات البيئية السلبية للتلوث الصناعي.
4. دراسة التشريعات ذات العلاقة بحماية البيئة في ليبيا.
5. الوقوف عند التشريعات الضريبية الليبية التي نصت على قوانين حماية البيئة.
6. الاستفادة من التشريعات الضريبية الأجنبية وتجارب الدول المختلفة في وضع إطار للضرائب البيئية في ليبيا.

4.1 أهمية الدراسة:

وتتمثل أهمية الدراسة في أهمية حماية البيئة وأهمية تحقيق أهداف التنمية المستدامة لضمان استمرار الحياة للأجيال القادمة، حيث يتم الاعتماد على الحوافز الضريبية وخاصة غير المباشرة كأداة للتقليل من تلوث البيئة، وما يترتب عليها من خفض التكاليف المالية، والأعباء التي تتحملها المؤسسة الصناعية عند اقتنائها للأجهزة والمعدات للحد من التلوث البيئي بالشراء من السوق المحلي أو بالاستيراد من الخارج. وأيضاً كأداة للتحفيز على الإنتاج النظيف والمنتجات الصديقة للبيئة، مع إظهار التأثيرات البيئية السلبية كنفائات المؤسسات الصناعية على البيئة. وتفتقر البيئة المحلية لهذا النوع من الدراسات التي تهتم بالجانب المحاسبي للحد من التلوث البيئي، رغم ما تعانيه ليبيا من مشاكل التلوث البيئي، تتطلب التركيز على الجانب الضريبي، مما يعطي الدراسة الحالية أهمية خاصة، حيث تطمح الباحثة أن تثرى هذه الدراسة المعرفة في مجال الحوافز الضريبية البيئية لمكافحة التلوث. فلا بد كذلك من إعطاء أهمية لدراسة التشريعات ذات العلاقة التي اقراها المشرع الليبي في القانون الضريبي وقانون حماية البيئة، وتحليلها لمعرفة ما مدى أهميتها ودورها في مكافحة التلوث البيئي. بالإضافة إلى محاولة توضيح اللبس السائد في هذا الموضوع وذلك لنقص التشريعات ولندرة المراجع والدراسات السابقة (على حد علم الباحثة) التي تناولت الحوافز الضريبية البيئية في البيئة الليبية.

5.1 منهج الدراسة:

لقد تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي، وذلك عن طريق عرض مفاهيم المحاسبة البيئية والمتعلقة بالتلوث البيئي، ومفاهيم المحاسبة الضريبية والمتعلقة بالحوافز الضريبية البيئية، لكي نعطي فهم أفضل لموضوع الدراسة. ومنهج دراسة الحالة من خلال التركيز على ليبيا كوحدة للدراسة. بالإضافة إلى استخدام المدخل القانوني في دراسة وتحليل النصوص القانونية الواردة بالتشريعات الليبية والمتعلقة بحماية البيئة. وكما تم استخدام أداة تحليل المضمون لغرض تحليل موضوعي لمحتوى التقارير والأبحاث العلمية والقوانين ذات العلاقة بحماية البيئة والحد من التلوث الصناعي، بهدف الإجابة عن التساؤل الوارد في مشكلة الدراسة.

6.1 حدود ونطاق الدراسة:

الحدود التي تمت في إطارها هذه الدراسة هي:

- الحدود المكانية: تركز الدراسة من حيث الإطار المكاني على دولة ليبيا.
- الحدود الزمنية: تركز هذه الدراسة على الفترة الممتدة من عام 1982 وهو العام الذي أصدر فيه أول قانون في حماية البيئة، متضمنا عام 2010 الذي أصدر فيه آخر قانون لضرائب الدخل، وحتى عام 2023 وهو نهاية فترة إعداد هذه الدراسة.
- الحدود الموضوعية: ركزت هذه الدراسة على التلوث من حيث مصدره على التلوث البيئي الناتج عن النشاط الصناعي دون التطرق للأنواع الأخرى إلا بالقدر اليسير الذي يخدم أغراض هذه الدراسة، وكذلك دون التطرق إلى وسائل الحد من التلوث البيئي والتي خارج نطاق الدراسة. ولقد اقتصرنا هذه الدراسة على تناول السياسات الضريبية دون باقي أسس النظام الضريبي حيث لا يتسع المجال لذكرها. وكذلك لم



تتطرق هذه الدراسة إلى تحديد التكاليف البيئية وقياسها لأنها ليست من مجال هذه الدراسة.

7.1 متغيرات الدراسة:

تتمثل متغيرات الدراسة في الآتي:

- المتغيرات المستقلة: وتتمثل في الحوافز الضريبية وتشمل: الإعفاءات الضريبية، الخصم الضريبي، استرداد الضريبة، المعدلات التمييزية، إمكانية ترحيل الخسائر إلى السنوات اللاحقة).
- المتغير التابع: ويتمثل في المحاسبة عن التأثيرات المحاسبية. ويمكن توضيح العلاقة بين هذه المتغيرات من خلال النموذج التالي:

شكل (1) متغيرات الدراسة

المتغير المستقل	المتغير التابع
الحوافز الضريبية: الإعفاءات الضريبية، أسعار الضرائب المخفضة، الخصم الضريبي، استرداد الضريبة، المعدلات التمييزية، إمكانية ترحيل الخسائر إلى السنوات اللاحقة.	المحاسبة عن التأثيرات المحاسبية

المصدر: من إعداد الباحثة.

8.1 الدراسات السابقة:

تم مراجعة أدبيات الدراسة بالاطلاع على ما توفر من دراسات محلية ودولية في مجال تطبيق الحوافز الضريبية في المؤسسات الصناعية، والتي تناولته من زوايا متعددة. ولكن لم يتم تناول الحوافز الضريبية من ناحية محاسبية، إلا أن عدد قليل جدا من الدراسات تناولت



الحوافز الضريبية من ناحية اقتصادية واستثمارية في البيئة الليبية، ونستعرض فيما يلي أهم هذه الدراسات وأكثرها علاقة بالموضوع.

- دراسة (مراد، 2022):

سعت الدراسة إلى معرفة دور الضريبة في الحد من التلوث البيئي في العراق. وتوصلت الدراسة إلى أن السياسة الضريبية تلعب دور مهم في الحد من التلوث ولكن لا تستطيع منعه نهائياً. وتعد الضريبة البيئية إلى جانب الحوافز الضريبية البيئية حزمة فعالة في خدمة السياسة الضريبية ولا يمكن أن تكون احدهما بديلاً عن الأخرى.

- دراسة (شعبان، 2022):

هدفت الدراسة إلى وضع إطار للتأثير الضريبي للحد من الآثار البيئية للتلوث الناجم عن صناعة السيراميك في مصر. وتوصلت الدراسة إلى أن الضريبة البيئية تعطي حافزاً على استخدام التكنولوجيا بشكل فعال مما يؤدي إلى الحد من التلوث البيئي، وأن الحوافز الضريبية تعد أحد الأدوات التي يمكن استخدامها في التلوث البيئي ومنها الإعفاءات الضريبية، الأسعار الضريبية المخفضة، الإهلاك المعجل للآلات والمعدات المستخدمة في تخفيض التلوث البيئي، ترحيل الخسائر، استرداد الضريبة.

- دراسة (معمري وموري، 2022):

هدفت الدراسة إلى إبراز دور الضرائب البيئية في تقويم الأداء البيئي بالمؤسسة الاقتصادية، وإدراج البعد البيئي في إستراتيجية المؤسسات من أجل تحسين أدائها البيئي.

- دراسة (Cordelia, 2022):

سعت الدراسة إلى إبراز دور الضرائب البيئية في تخفيض آثار التلوث البيئي، وتوصلت الدراسة إلى وجود علاقة بين الضرائب البيئية والابتكار التكنولوجي المتعلق بالبيئة، حيث أن الضرائب البيئية تحفز المنشآت على استخدام التكنولوجيا للحد من آثار التلوث البيئي.

- دراسة (محمد، 2021):

هدفت الدراسة إلى بيان المجالات القانونية في قانون ضريبة الدخل السوداني لسنة 1986 التي يمكن أن تشجع الشركات على تفعيل المحاسبة عن التأثيرات البيئية في أنظمتها وتقاريرها المالية. وذلك من خلال إعداد استمارة استبيان وزعت على عينة الدراسة. وتوصلت الدراسة



إلى أن تأثير خصم نفقات مكافحة التلوث البيئي في تفعيل المحاسبة عن التأثيرات البيئية يختلف من قطاع صناعي لآخر حسب طبيعة النشاط، وأن الخصومات والتخفيضات والاستثناءات في العبء الضريبي تساهم في تشجيع الشركات الصناعية على تفعيل المحاسبة عن التأثيرات البيئية في أنظمتها وتقاريرها المالية.

- دراسة (الساعدي والبصير، 2020):

هدفت الدراسة إلى تقديم إيضاح شامل لدور ضريبة الدخل والمبيعات بالمساهمة في تشجيع الاستثمار في ليبيا. وتوصلت الدراسة إلى أن هذا النوع من الضرائب يشكل بعداً استراتيجياً في القرار الاستثماري لاتخاذ القرار بالاستثمار أو إعادة الاستثمار، كذلك إن المستثمر يجد الحوافز والإجراءات المتعلقة بضريبة الدخل والمبيعات هي معيار أساسي لاتخاذ القرار الاستثماري أو التوسع في الاستثمار الحالي، وأيضاً التحديث والتعديل المستمر بتشريعات ضريبة الدخل يجعلها أكثر مرونة وانسجاماً مع متطلبات خلق بيئة منافسة للاستثمار.

- دراسة (محمد وآخرون، 2017):

هدفت الدراسة إلى التعرف على دور سياسة الإعفاءات الضريبية في الحفاظ على البيئة، وهل يمكن لسياسة الحوافز الضريبية الإيجابية الحفاظ على البيئة، بالإضافة إلى التعرف على دور الحوافز الضريبية السلبية في الحفاظ على البيئة في قطاع البترول بجمهورية مصر العربية. وتوصلت الدراسة إلى أن التشريع الضريبي له دور هام في حماية البيئة، وذلك إذا أحسن استخدام أدواته لتحفيز المؤسسات التي يؤدي نشاطها للإضرار بالبيئة بصورة مباشرة أو غير مباشرة. كما إن الإهلاك المعجل من أفضل الحوافز الضريبية التي ينبغي على المشرع الضريبي الأخذ به في مجال مكافحة التلوث. وإن الإعفاء الضريبي المحدد بمدة معينة من أكثر الحوافز الضريبية فعالية في مصر.

- دراسة (السعد والبلوي، 2016):

عمدت الدراسة إلى التعرف على فعالية استخدام الحوافز الضريبية في مجال حماية البيئة ومكافحة التلوث البيئي في المملكة العربية السعودية، من خلال قائمة استبيان تم تصميمها لهذا الغرض. وتوصلت الدراسة إلى فعالية استخدام الحوافز الضريبية في مكافحة التلوث



البيئي؛ مع ملاحظة أن المشاركين في الدراسة يفضلون استخدام الإعفاءات الضريبية محددة المدة عن غيرها من الحوافز الضريبية الأخرى.

- دراسة (Potter and Kevin, 2015):

ذهبت الدراسة إلى التعرف على الجهود العالمية الرامية إلى المساعدة في حماية البيئة والحفاظ على الموارد الطبيعية، حيث أشارت إلى اعتراف الحكومة الاتحادية الأمريكية وحكومات الولايات بقيمة الانعكاسات الاقتصادية والبيئية والسياسية على تعزيز الطاقة المتجددة. وتوصلت الدراسة إلى أن هناك استجابة واسعة بين الأفراد ورجال الأعمال للحوافز والإعفاءات الضريبية والمنح والقروض الخضراء في حثهم نحو استخدام الطاقة المتجددة وخفض انبعاث الكربون والحفاظ على البيئة.

- دراسة (Roman and Laura, 2012):

تناولت الدراسة الحوافز الضريبية المتعلقة بإنتاج وحفظ الطاقة وعلاقتها بالبيئة في مختلف الولايات الأمريكية. وتوصلت الدراسة إلى وجود العديد من العوامل التي تؤثر على جاذبية هذه الحوافز الضريبية، وأن هذه الحوافز الضريبية تؤثر على القرارات التي تتخذها الشركات في المحافظة على البيئة.

- دراسة (Schultz and Thomas, 2011):

اهتمت الدراسة بالشركات الصديقة للبيئة والمهتمة بالتنمية المستدامة من خلال تقديم السلع والخدمات بأسعار تنافسية، كما اهتمت بالقليل بصورة مستمرة من الآثار الإيكولوجية وكثرة استخدام الموارد طول دورة الحياة. وتوصلت الدراسة أن الضغوط السياسية والحوافز والمزايا الضريبية تعتبر من المحفزات على اتباع ممارسات صديقة للبيئة، وأن قانون الإيرادات الداخلية الأمريكي يشتمل على العديد من الحوافز الضريبية البيئية التي تشكل دافع للشركات على المحافظة على البيئة.

- دراسة (قريفة، 2010):

قدمت الدراسة تصور مقترح لسياسة ضريبية بيئية للحد من استعمال الأكياس البلاستيكية في ليبيا. وتوصلت الدراسة إلى اقتراح إن تكون السياسة الضريبية البيئية للحد من استعمال الأكياس البلاستيكية في ليبيا مكونة من ركنين هما: فرض ضريبة بيئية محلية في ضوء



مجموعة من المعايير، وتوفير مزايا وحواجز ضريبية مثل إعفاء مصانع الأكياس التي يثبت اندماجها في إنتاج أكياس بلاستيكية محورة بيئياً.

1.8.1 التعقيب على الدراسات السابقة:

تعتبر الدراسة الحالية مكملّة للدراسات السابقة، وخصوصاً تلك الدراسات التي تناولت موضوع الحوافز الضريبية في تفعيل المحاسبة للحد من التأثيرات البيئية السلبية. اختلفت الدراسة الحالية مع الدراسات السابقة في المنهجية المستخدمة، فقد استخدمت المنهج الوصفي التحليلي بالاعتماد على قراءة وتحليل التشريعات والقوانين البيئية في الدول المختلفة، أما الدراسات السابقة فقد استخدمت المنهج الوصفي التحليلي بالاعتماد على تحليل المعلومات المجمعة عن طريق استمارة الاستبيان. كما أكدت على إعطاء أهمية لدراسة التشريعات ذات العلاقة التي اقراها المشرع الليبي في القانون الضريبي وقانون حماية البيئة، وتحليلها لمعرفة ما مدى أهميتها ودورها في مكافحة التلوث البيئي بالرغم من اختلاف الظروف الزمنية والمكانية. وأهم ما يميز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة هو مضمون الدراسة ومتغيراتها. أن الاختلاف الذي تتميز به هذه الدراسة عن بقية الدراسات السابقة التي أجريت في البيئة المحلية يكمن في أنها تبحث في الجانب المحاسبي الضريبي للحد من التلوث البيئي في ليبيا، وهو الجانب الذي لم تعثر الباحثة على دراسة سابقة له. كما إن الدراسة الحالية ستستفيد من التشريعات الضريبية الأجنبية وتجارب الدول المختلفة في وضع إطار للضرائب البيئية وستتعرف على دور الحوافز الضريبية في مجال حماية البيئة للحد من التأثيرات البيئية السلبية في ليبيا، وستضاف نتائج هذه الدراسة إلى حصيلة نتائج الدراسات السابقة في هذا المجال. ومن خلال عرض الدراسات السابقة يتبين أن معظم الدراسات المحلية لم تتناول الجانب التشريعي للحوافز الضريبية البيئية في قانون الضرائب الليبي، ونادت فقط بتبني نظام الحوافز الضريبية. لذا جاءت هذه الدراسة لتسلط الضوء على الحوافز الضريبية البيئية للاستفادة من مميزاتها وفوائدها في تحسين وحماية البيئة وللحد من التأثيرات البيئية السلبية، وتكملة لجهود الباحثين السابقين.

9.1 التعريفات الإجرائية:



مفهوم البيئة محاسبيا: "مجموعة من الموارد النادرة الموجودة على كوكب الأرض وبداخله، بما في ذلك الغلاف الجوي المحيط بها، وندرة هذه الموارد تجعل من الضروري اعتبارها أنواعا من الأصول" (صالح، 2007: 23).

مفهوم التلوث علميا: "هو إفساد مكونات البيئة حيث تتحول هذه المكونات من عناصر مفيدة إلى عناصر ضارة (ملوثات)".

مفهوم التلوث بيئيا: "التأثيرات السلبية على مكونات البيئة كالماء والهواء والأرض مما يؤدي إلى اختلال التوازن الدقيق السائد فيها".

مفهوم التلوث البيئي قانونيا: "حدوث أية حالة أو ظرف ينشأ عنه تعرض صحة الإنسان أو سلامة البيئة للخطر نتيجة لتلوث الهواء أو مياه البحر أو المصادر المائية أو التربة أو اختلال توازن الكائنات الحية، بما في ذلك الضوضاء والضجيج والاهتزازات والروائح الكريهة، وأية ملوثات أخرى تكون ناتجة عن الأنشطة والأعمال التي يمارسها الشخص الطبيعي أو المعنوي" (قانون رقم (15) لسنة 2010، في شأن حماية وتحسين البيئة: 2).

مفهوم التشريع الضريبي: "هو عبارة عن صياغة لمبادئ وقواعد السياسة الضريبية في شكل قوانين وهذا من أجل تحقيق أهدافها، ويجب أن تتم صياغة التشريع الضريبي بشكل جيد لسد منافذ التهرب أمام المكلف كما يجب أن تكون القوانين الضريبية مرنة حتى تتكيف والظروف الاقتصادية للدولة".

المحاسبة البيئية: "تحديد وقياس تكاليف الأنشطة البيئية واستخدام تلك المعلومات في صنع القرارات الإدارية البيئية بهدف تخفيض الآثار البيئية السلبية والأنشطة والأنظمة البيئية وإزالتها عملا بمبدأ من يلوث يدفع" (التكروتي، 1998: 13).

مفهوم التكاليف البيئية: "تتمثل في التأثيرات النقدية وغير النقدية التي تحدثها المنشأة نتيجة أنشطة تؤثر على جودة البيئة وتتضمن هذه التكاليف كلاً من التكاليف التقليدية المعروفة والتكاليف المستترة والتكاليف الملموسة بدرجة أقل" (USEPA, 2000: 3).

مفهوم الضرائب البيئية: "حقوق نقدية مقطوعة من طرف الحكومة إزاء استخدام البيئة" (صالحة، 2017: 100).



2. الإطار النظري للدراسة:

1.2 المحاسبة عن التأثيرات البيئية:

1.1.2 مفهوم المحاسبة عن التأثيرات البيئية:

عرفت المحاسبة عن التأثيرات البيئية بأنها "تعريف وتحديد وتجميع وتحليل والإفصاح عن معلومات التكاليف البيئية" (Environmental Protection Agency, 1995: 432). كذلك عرفت بأنها "عبارة عن النظام المحاسبي الممتد للنظام المحاسبي التقليدي والمبني على تحليل النتائج ومسببات حدوث التكلفة لتحديد وتعيين أثر التكاليف البيئية التي تسببت بها الوحدة" (Peter and Roger, 2000: 424).

ويتضح مما سبق، أن المحاسبة عن التأثيرات البيئية تهتم بعملية تحديد وقياس المعلومات ذات البعد البيئي في القوائم المالية، بهدف توصيلها إلى مستخدمي المعلومات المحاسبية لمساعدتهم في تقييم الأداء البيئي واتخاذ القرارات المناسبة.

2.1.2 أهمية وأهداف المحاسبة عن التأثيرات البيئية:

تهتم المحاسبة عن التأثيرات البيئية بدراسة وتجميع المعلومات عن التكاليف البيئية وكيفية قياسها وتحليلها والإفصاح عنها. تم التعديل كما تهدف المحاسبة عن التأثيرات البيئية إلى تحقيق ما يلي (لطفى، 2005):

- أ. إعداد بيانات عن التكاليف البيئية لكل فترة مالية.
- ب. تحديد المنافع البيئية في كل فترة مالية.
- ج. تحديد المسؤولية البيئية والاجتماعية للمؤسسة.
- د. إعداد تقارير بالتكاليف البيئية لمعرفة مدى تقيد والتزام المؤسسة بتطبيق القوانين والتشريعات البيئية.

2.2 النظام الضريبي:

من المعروف أن النظام الضريبي يعتمد على ثلاثة أسس هي : السياسة الضريبية، والإدارة الضريبية، والتشريع الضريبي. وسوف نتطرق باستفاضة إلى السياسات الضريبية التي هي جزء لا يتجزأ من هذه الدراسة.

2.2.2 السياسة الضريبية:

وتعني أن تقوم الحكومة بفرض الرسوم على كل وحدة من وحدات التلوث والتي تقبل المؤسسة الصناعية في معالجتها قبل إلقتها في الطبيعة، وبالتالي تتحول التكلفة الخارجية إلى تكلفة داخلية. ومن عيوب السياسة الضريبية صعوبة تقدير الضريبة نظراً للتعقيدات التي لا تزال مطروحة على مستوى قياس أضرار التلوث بسبب نقص المعلومات (السنباني، 2021). وهناك سياسات أخرى مثل سياسة منح الإعانات الحكومية، وسياسة التحديد والمنع، والسياسات الدولية للحد من التلوث البيئي، ولكن لا يتسع المجال لذكرها فهي ليست من مجال هذه الدراسة.

3.2 الحوافز الضريبية:

1.3.2 مفهوم الحوافز الضريبية:

الحوافز الضريبية تعتبر من السياسات الحديثة في النظام الضريبي، حيث تناول العديد من الباحثين عدة تعريفات للحوافز الضريبية فعرفت على أنها "استخدام الضرائب كسياسة لتحفيز الأشخاص لإتباع سلوك معين أو نشاط محدد يساعد على تحقيق أهداف معينة تسعى الدولة لتحقيقها" (الغزناوي، 2004: 5). كما عرفت على إنها "نظام يصمم في إطار السياسة المالية للدولة بهدف تشجيع الادخار أو الاستثمار، على نحو يؤدي إلى نمو الإنتاجية القومية وزيادة المقدرة التكلفة للاقتصاد، وزيادة الدخل القومي نتيجة قيام المشروعات الجديدة أو التوسع في المشروعات القائمة" (البكاء، 2012: 156). كما عرفت على أنها "تخفيف في معدل الضرائب، القاعدة الضريبية أو الالتزامات الجبائية، التي تمنح للمستفيد بشرط تقيده بعدة مقاييس" (ناصر، 2003: 118). وعرفت أيضاً بأنها "عبارة عن تنازل الدولة عن جزء من حقها و المتمثل في إيرادات ضريبية وذلك بتقديم مساعدات مالية غير مباشرة لبعض الأعوان الاقتصاديين بغية إحداث سلوك معين لدى هاته الفئة بشرط تقيدهم بشروط معينة تضعها الدولة المتمثلة في نوع النشاط، مكانه، إطاره القانوني، وهذا من أجل تحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية" (محمدي، 2013: 58).

2.3.2 مكونات الحوافز الضريبية:

وتتخذ الحوافز الضريبية أشكالاً وصور عديدة، وتتمثل في الآتي (محمد، 2012):



أ. الإعفاءات الضريبية: ويقصد بها عدم فرض الضريبة من طرف الدولة على دخل معين، وقد تكون بشكل مؤقت أو بشكل دائم وفقا للقوانين، وبما يتلاءم مع الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للدولة. وتتخذ الإعفاءات الضريبية صور منها:

- الإعفاء الدائم: ويتمثل في التسهيلات الدائمة التي تمنحها الدولة لأنشطة محددة بهدف رفع المستوى المعيشي لإفراد المجتمع.
 - الإعفاء المؤقت: ويتمثل في إعفاء المؤسسات حديثة النشأة من دفع الضرائب لمدة معينة من حياتها بهدف تشجيعها وتخفيف العبء الضريبي، وتختلف هذه المدة من دولة إلى أخرى بحسب النظام الضريبي فيها.
- وتتخذ الإعفاءات الضريبية أشكالا منها:
- الإعفاءات السياسية: تهدف إلى توثيق الروابط السياسية والعلاقات مع الدول الأخرى، لمنع الازدواج الضريبي.
 - الإعفاءات الاقتصادية: وتهدف إلى تشجيع الاستثمار في أنشطة محددة، ودخول رؤوس الأموال الأجنبية، لتحقيق التنمية الاقتصادية.
 - الإعفاءات الاجتماعية: تهدف إلى تشجيع المؤسسات الغير هادفة للربح مثل المؤسسات الدينية والخيرية والثقافية، لفعل الخير.
- ب. التخفيضات الضريبية: يقصد بها تقليص وعاء الضريبة المتحققة مقابل الالتزام ببعض الشروط، كالتخفيض المتعلق بمعدل الضريبة لأرباح الشركات، أو التخفيضات الممنوحة لتجار الجملة.
- ج. المعدلات التمييزية: ويقصد بها تصميم جدول الأسعار الضريبية بحيث تحتوي على عدد من المعدلات، يرتبط كل منها بنتائج محددة لعمليات المؤسسة.
- د. طريقة الإهلاك المعجل: ويقصد به كافة الطرق التي تؤدي إلى استهلاك قيمة التكلفة التاريخية للأصول الرأسمالية على فترة زمنية أقل من فترة عمرها الإنتاجي . ولقد أثبت هذا النوع من الحوافز الضريبية فعاليته في مضاعفة أحجام الاستثمارات.

هـ. إمكانية ترحيل الخسائر إلى السنوات اللاحقة: يعطي هذا النظام حافز بالنسبة للمؤسسات التي تحقق خسائر في السنوات الأولى من نشاطها، حيث يمكنها تحميلها على السنوات اللاحقة بشرط ألا تتجاوز مدة نقل الخسائر 5 سنوات، وبذلك تحافظ المؤسسة على رأسمالها من التآكل.

و. حوافز متعلقة بتشجيع بعض الأجهزة الموردة: حيث يتم فيها إعفاءات جمركية على رؤوس الأموال العينية، المعدات أو المواد الأولية، والأجزاء والوسائل المتعلقة بعملية الإنتاج، واعتمادات ضريبية بالنسبة للرسوم الجمركية.

3.3.2 أهداف الحوافز الضريبية:

تسعى الدولة من خلال الحوافز الضريبية إلى تحقيق مجموعة من الأهداف وهي كالاتي (محمدي، 2013):

- أهداف اقتصادية: وتتمثل في تشجيع الصادرات للخارج وذلك بإعفاءها من جميع الضرائب، وازدياد المنافسة بين الصناعات المحلية في الأسواق الخارجية وذلك بإعفاء المنتجات المصدرة من مجموعة من الضرائب المحلية. كما يجب منح حوافز جيدة للاستثمارات التي تسهم في تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية.
- أهداف اجتماعية: وتتمثل في تقليص البطالة والتخفيف من حدتها. كذلك يجب أن تمنح حوافز جيدة لأنشطة البحث والتطوير، والتي تتضمن تحسين المعارف التكنولوجية والمؤسسات التي تقوم بإعداد خطط لتدريب وتأهيل اليد العاملة المحلية.

4.3.2 معايير نجاح سياسة الحوافز الضريبية:

- أ. معيار الكفاءة: يقصد به المقارنة بين منافع الحوافز الضريبية والتضحية التي تتحملها خزينة الدولة في مقابل منح هذه الحوافز.
- ب. معيار الفاعلية: يقصد به بيان مدى تحقيق سياسة الحوافز الضريبية لأهدافها (عبد الهادي، 2004).



3. التجارب الدولية وتفعيل المحاسبة عن التأثيرات البيئية:

1.3 التجارب الدولية في تطبيق ضرائب التلوث البيئي:

تستخدم بعض الدول الضريبة البيئية كأداة للتقليل من الانبعاثات البيئية السلبية الناتجة عن الأنشطة الصناعية وللمحد من التلوث البيئي بصفة عامة، وذلك عن طريق فرض معدلات ضريبية مرتفعة نسبياً على الأنشطة الملوثة للبيئة أو عن طريق منح الحوافز الضريبية والإعفاءات الضريبية لتشجيع المؤسسات على استخدام التكنولوجيا الصديقة للبيئة. ويمكن الاعتماد على الضرائب البيئية في معالجة مشكلة التلوث البيئي حيث تقوم بتعزيز مبدأ الملوث يدفع من خلال دمج تكاليف إصلاح الأضرار البيئية في سعر المنتج أو الخدمة، ويتم خلق الحافز للمؤسسات التي تمارس أنشطة ذات تأثير سلبي على البيئة بتغيير أنشطتها لتتمكن من السيطرة أو الحد من التلوث وتحسين البيئة (شعابيب وبومدين، 2015).

إن فرض الضرائب البيئية له أهمية ويؤثر إيجابياً على الحد من التلوث البيئي حيث يتم تخفيض حجم النفايات الملوثة للبيئة، فهذه الضريبة تحفز المؤسسة على السيطرة على النفايات حتى لا تتحمل التكلفة الإضافية والمتمثلة في تكلفة التخلص من تلك النفايات. كما أن فرض الضرائب البيئية على الانبعاثات الملوثة له أهمية حيث يخفض حجم الانبعاثات الملوثة للبيئة فهذه الضريبة تقدم حافزاً للمؤسسات على الابتكار والتجديد واقتناء التكنولوجيا الصديقة للبيئة، والاستثمار في مجال التلوث وإجراء الدراسات سعياً في ابتكار وسائل تكنولوجية تسمح بتخفيض معدل الانبعاثات وتكلفة أقل (بن الشيخ، 2012). وفي الواقع أن الاعتماد على النظام الضريبي هو الأسلوب الأكثر استخداماً في معالجة مشكلة التلوث البيئي في معظم الدول. حيث أضحت الضرائب البيئية واقع ملموس منذ تسعينيات القرن الماضي في الدول المتقدمة حيث فرضت ضرائب بيئية نوعية ومنها ما يلي:

ضريبة تلوث المياه: في فرنسا تتحدد الضريبة على تلوث المياه في وعاء هذه الضريبة على أساس وزن المخلفات الملوثة التي يتم صرفها، ويتجه سعر الضريبة إلى الارتفاع على المياه العذبة. كما تفرض ضريبة على مياه الصرف الصحي بسعر موحد على أساس التلوث



المتوسط للفرد، حيث يدفع كل فرد نفس الضريبة للمتر المكعب من الماء، وقد أصدر القانون رقم (16) الذي ينظم الضريبة الخاصة بتلوث المياه في 1964 م.

- ضريبة الانبعاثات: سويسرا التزمت بكبكية دول أوروبا بتخفيض انبعاثاتها للغازات وبالأخص من غاز ثاني أكسيد الكربون. كما أقرت بفرض ضرائب على التلوث الضوضائي. أما الولايات المتحدة الأمريكية فتعتبر من أكثر الدول التي تعددت فيها القوانين المتعلقة بالحفاظ على البيئة تخفيض التلوث، حيث أقرت مجموعة من الضرائب والحوافز للحد من التلوث البيئي مثل ضريبة الإنتاج وضريبة الانبعاثات. وفي الصين يؤدي تلوث الهواء إلى موت 1.2 مليون شخص في الصين طبقاً لتقرير نشر عام 2012، ولذلك أصدرت الصين في عام 2013 خطة عمل لمنع تلوث الهواء وتحسين نوعيته بالمساهمة المالية مع الضرائب البيئية لحماية البيئة والحد من التلوث. وأصدرت الصين قانون جديد للضرائب البيئية في عام 2018، وكافحت الصين تلوث الهواء بأكثر من 3 مليار دولار خلال ذلك العام، وتحولت إلى استعمال الطاقة النظيفة، وهذه أول ضريبة في الصين تخصص لحماية البيئة. ولقد قامت الصين بسن وتعديل ستة تشريعات تتعلق بحماية البيئة وتلوث الهواء والمياه والبيئة، وحماية الحياة البرية. كما قامت بالمصادقة على المعاهدات التي تتضمن اتفاقية باريس للحد من التلوث البيئي. وفي هذا السياق لقد سنت الجزائر الضرائب البيئية ضمن القوانين المالية، ومنها الضرائب على النشاطات الملوثة، والضريبة التعويضية عن التلوث الجوي ذي المصدر الصناعي (الانبعاثات)، والضريبة التحفيزية على عدم تخزين النفايات الصناعية الخطيرة والضريبة على المحروقات، والضريبة على النفط وعلى المياه المستعملة في الصناعة والضريبة على الأكياس البلاستيكية (طلبة، 2018).

2.3 التجارب الدولية في تحديد ضرائب التلوث البيئي:

1.2.3 تحديد وعاء ضريبة التلوث البيئي:

يقصد بالوعاء الضريبي "المادة أو المال أو الشخص الخاضع للضريبة مع ضرورة توافر العنصر الزمني لهذا الوعاء وحسب الأنظمة المحددة لذلك". إن وعاء الضريبة البيئية يتحدد



بحجم أو وزن أو كمية المواد المؤدية إلى تلوث البيئة، ويحتاج تحديد الوعاء الضريبي البيئي إلى كفاءة في نوعية الوعاء من حيث أخذ العينات وقياس حجم الملوثات، ويكون ذلك بصورة مفاجئة لرصد الأضرار الفعلية الناجمة عن التلوث، كما إن آلية تحديد الوعاء الضريبي البيئي يختلف من صورة إلى أخرى باختلاف صور التلوث والتي منها ما يلي:

- تلوث المياه: لقد استخدمت ألمانيا لتحديد الوعاء الضريبي لتلوث المياه طريقة مبسطة تمثلت في وحدات الضرر، وهي المعادلة الأوروبية الخاصة بالتلوث، والتي تستند إلى أنه يتم تدوين المواد الملوثة للموارد المائية وفق جدول وتقابلها وحدات التلوث الناجمة عن كل مادة، وهكذا تحسب المواد الملوثة وما تمثله من ضرر مقدرة بالمال (الجميل والحديثي، 2008).

2.2.3 تحديد سعر ضريبة التلوث البيئي:

سعر الضريبة ويقصد به مقدار الضريبة منسوباً إلى قيمة وعائها، ويتخذ سعر الضريبة عدة أساليب وصور وأهمها ما يلي (صيد ومحرز، 2015):

- السعر النسبي أو الضريبة النسبية: ويقصد به النسبة المئوية التي يتم اقتطاعها من المادة الخاضعة للضريبة وهي نسبة ثابتة ولا تتغير إلا بتغير وعائها. وقد يعرف بالسعر الثابت (النسبي).

- السعر التصاعدي أو الضريبة التصاعدية: ويقصد به إن سعر الضريبة يتصاعد مع تزايد الوعاء الخاضع لها. ويعتبر السعر التصاعدي مناسب أكثر من السعر النسبي عند تطبيق الضرائب البيئية لأنه يراعي مبادئ العدالة الاجتماعية، وما يحتوي عليه من حوافز قوية تدفع المؤسسات الملوثة للبيئة إلى تخفيض كمية الانبعاثات إلى الحد الأدنى والذي يكون فيه السعر مقبولا اقتصادياً.

3.3 التجارب الدولية في تطبيق الحوافز الضريبية البيئية:

هناك العديد من الدول التي قامت بتطبيق الحوافز الضريبية البيئية، ومما لاشك فيه أن تجارب هذه الدول كانت ولا زالت هدفاً للعديد من الأبحاث والدراسات التي اهتمت بتطبيق الحوافز الضريبية البيئية، وما واجهته هذه الدول من معوقات في التطبيق، وما نالها من



سلبيات وما حققته من نجاحات. وعليه نستعرض بعضاً من هذه التجارب من أجل الاستفادة منها في معرفة وتحديد نوعية الحوافز الضريبية البيئية التي تتلاءم مع البيئة الليبية.

- تجربة مصر: الإعفاءات الضريبية المطبقة تقتصر على منح إعفاء للمعدات والأجهزة المستوردة من الضريبة الجمركية، وخصم إهلاك مرتفع من قيمة المعدات والأجهزة الجديدة من وعاء ضريبة الدخل بشروط معينة وفي بعض الأحيان. ولم يتم إقرار ضريبة بيئية ذات أسعار ضريبية عالية على المنتجات الملوثة للبيئة، كذلك لا يوجد منح مزايا ضريبية على المنتجات الصديقة للبيئة

- تجربة فرنسا: تم السماح للمؤسسات التي تعمل في قطاع البترول بخصم 51% من قيمة الأصول المستخدمة للأغراض البيئية كمعدل إهلاك إضافي. كما أن بعض من الدول الصناعية قامت بفرض ضرائب جديدة على الصناعات البترولية، وأوصت دول العالم بفرض ضرائب مماثلة للحفاظ على بيئتها.

- تجربة الهند: تم السماح لبعض الصناعات بخصم 71% من تكلفة اقتناء الآلات والمعدات الجديدة بما في ذلك آلات ومعدات مكافحة التلوث كإهلاك إضافي، ترتفع هذه النسبة إلى 35% لبعض الصناعات الهامة.

- تجربة المملكة العربية السعودية: وقد نصت تشريعاتها على أن تعمل الدولة على المحافظة على البيئة وحمايتها وتطويرها ومنع التلوث عنها.

4.3 التشريعات والتجارب الدولية ذات العلاقة بالحوافز الضريبية البيئية:

1.4.3 تحليل وتقييم الحوافز الضريبية الواردة في التشريعات البيئية (قانون الضرائب):

- حوافز تتعلق بتوسيع قاعدة الإعفاءات الضريبية: تلعب الإعفاءات الضريبية كإحدى مكونات الحوافز الضريبية دوراً هاماً في الحد من التلوث البيئي، سواء كانت هذه الإعفاءات تصنف من ضمن الضرائب المباشرة أو الضرائب غير المباشرة. ويقصد بالضرائب المباشرة الضرائب التي تفرض على الدخل و رأس المال، وقد يكون الإعفاء كلياً أو جزئياً محدد بفترة زمنية معينة وفقاً لأهداف المؤسسة، وقد يرتبط هذا الإعفاء بنشاط معين، مثلاً يمنح المشرع الإعفاء للمؤسسات التي تعمل في مجال الحفاظ على البيئة من التلوث. كما يقصد بالضرائب غير المباشرة الضرائب التي تفرض على تداول

واستعمال الثروة، ومن أهم صورها الضريبة الجمركية والضريبة العامة على المبيعات، ويتم الإعفاء من هذه الضرائب في حالة استيراد المؤسسة لأجهزة وآلات للحد من التلوث البيئي، أما في حالة إنتاج هذه الأجهزة وآلات محليا فيتم الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة سواء أكانت تفرض في مرحلة واحدة أو على عدة مراحل للحد من التلوث البيئي فيترتب على ذلك تخفيض التكاليف المالية التي قد تتحملها المؤسسة عند شراء هذه الأجهزة الصديقة للبيئة سواء بالشراء من الخارج أو من السوق المحلي. بالإضافة إلى ما يوفره الإعفاء من ضريبة المبيعات على تشجيع الإنتاج المحلي ودعم للصناعة الوطنية وزيادة قدراتها التنافسية (سعيد وآخرون، 2017). ومن التشريعات وتجارب الدول في منح الإعفاءات الضريبية ما يلي:

- تجربة الفلبين: الإعفاء الضريبي الذي يمنحه قانون البيئة يعادل 51% من الضرائب المفروضة على الواردات من الأجهزة وآلات الصديقة للبيئة للحد من التلوث.
- تجربة العراق: أن قانون صيانة الثروة النفطية ألزم المؤسسات العاملة في استخراج النفط في أراضيها باتخاذ كافة الإجراءات اللازمة للمحافظة على البيئة، وفي مقابل هذه الالتزامات والتي تؤدي إلى تحمل تكاليف إضافية فإن عقود الامتياز النفط تشتمل على إعفاءات جمركية شاملة للآلات والمعدات المخصصة لمكافحة التلوث والتي تستخدمها هذه المؤسسات.
- تجربة تايوان: يمنح قانون تنظيم الصناعة إعفاء 10% من الأرباح الخاضعة لضريبة الدخل للمؤسسات الصناعية، إذا تم استخدام الأرباح المحتجزة في شراء أجهزة ومعدات للحد من تلوث البيئي، أو سداد قروض تم اقتراضها لغرض شراء الأجهزة الصديقة للبيئة.
- تجربة النرويج: منحت إعفاء ضريبيا للشركات التي تقوم باستخراج الغاز الطبيعي.
- تجربة الدانمارك والسويد وفنلندا: منحت إعفاء ضريبيا على الوقود المستخدم في إنتاج الكهرباء.

الحوافز الضريبية الايجابية في الحد من التلوث البيئي:

- حوافز تتعلق بمسموحات الإهلاك: وهما نوعان الإهلاك المعجل: ويقصد به السماح بإهلاك قيمة الأصل الرأسمالي خلال فترة زمنية تقل عن العمر الإنتاجي المقدر لهذا الأصل، ويعتبر هذا الأسلوب كحافز ضريبي للمحافظة على رأس المال المستثمر في الأصول الرأسمالية، وهذا يؤدي إلى تخفيض الالتزامات الضريبية في السنوات الأولى من عمر الأصل في مقابل زيادتها في السنوات الأخيرة، وبذلك فإنه يعتبر قرضاً بدون فائدة مقدماً من الدولة. أما الإهلاك الإضافي: فيقصد به السماح للمؤسسة بخصم نسبة مئوية من تكلفة الأصل الرأسمالي من الدخل الخاضع للضريبة في السنة الأولى للاستثمار، بجانب خصم الإهلاك العادي لذلك الأصل. (مجد وآخرون، 2017). ومن مميزات هذا الحافز يسمح بخصم يزيد مقداره عن تكلفة الأصل، ولسهولة تطبيقه استخدمته العديد من الدول ومنها فرنسا والهند في الحد من التلوث البيئي.
- حوافز تتعلق بأسعار الضرائب المخفضة: والمقصود بها استخدام سعر الضريبة كحافز، من حيث التفرقة بين الأنشطة المختلفة حسب أهدافها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية بخضوع بعضها لسعر ضريبي أقل من غيرها، ويتم حساب الميزة الضريبية بقيمة الفرق بين الضرائب المحسوبة على أساس الأسعار العادية وتلك المحسوبة على أساس الأسعار المخفضة (إبراهيم، 1993).

وهناك اختلاف على استخدام هذا الحافز الضريبي، فقد يرى البعض أن هذا الحافز يتنافى مبدأ العمومية، وهو أحد أركان تحقيق العدالة الضريبية، أما البعض الآخر والباحثة من ضمنهم يرون أن استخدام أسعار الضرائب المخفضة لا يتنافى مع مبدأ العمومية، وذلك عند التفرقة بين أسعار الضرائب على أساس المصادر المختلفة للدخل. وتستخدم الدول هذا الحافز الضريبي لتحقيق أهداف اجتماعية واقتصادية وخاصة البيئية في الحد من التلوث البيئي، فمثلاً استخدمته فرنسا في الحد من تلوث المياه، وكما استخدمته فنلندا على شركات استخراج الغاز الطبيعي بتخفيض سعر الضريبة إلى 51%.



- حوافز تتعلق باسترداد الضريبة: يتعلق هذا الحافز الضريبي بالأرباح الرأسمالية الناتجة عن التصرف في الأصول الرأسمالية، حيث يسمح برد الضريبة المدفوعة عن هذه الأرباح عند استخدام ثمن البيع في شراء أصول رأسمالية جديدة. ويتم خصم الضريبة المدفوعة عن الأرباح الرأسمالية من الضريبة المستحقة على المؤسسة في السنة التالية للبيع، أو يكون بإعفاء الأرباح الرأسمالية الناتجة من البيع بشروط يحددها القانون. وتستخدم الدول هذا الحافز الضريبي في إعفاء الأرباح الناتجة عن بيع الأصول الرأسمالية من الخضوع لضريبة الشركات، فمثلا استخدمته إنجلترا ولكن بشروط معينة ومنها استخدام ثمن البيع بالكامل في شراء أصول جديدة، واستخدام الأصول الجديدة في أغراض النشاط (عبد الحليم، 1992).
- حوافز تتعلق بالخصم الضريبي: ويتعلق هذا الحافز الضريبي بتخفيض الضرائب المستحقة بنسبة من تكلفة الاستثمار في الأصول الرأسمالية الجديدة المشتراه خلال السنة، فهو يسمح بإعطاء نفس معدل الخصم لكل المؤسسات. وتستخدم الدول هذا الحافز الضريبي بخصم نسبة محددة من تكلفة الأجهزة الجديدة من مبلغ الضريبة المستحقة، فمثلا استخدمته الولايات المتحدة الأمريكية ولكن بشروط معينة وبنسب مئوية على حسب عمر الأجهزة (خليفة، 2014).

الحوافز الضريبية السلبية في الحد من التلوث البيئي:

- حوافز تتعلق بالانبعاثات: ضريبة الانبعاث وهي من الضرائب غير المباشرة، وتتعلق هذه الضريبة بالإجراء الضريبي العقابي للمؤسسات الصناعية ذات النشاط الإنتاجي الملوث للبيئة، حيث تفرض هذه الضريبة على مخلفاتها، بحيث تعكس قيمة الآثار الخارجية الناتجة عن نشاط المؤسسات الملوثة للبيئة. ولهذا تتجه المؤسسات إلى تخفيض مدخلاتها المسببة في التلوث البيئي. كما تتعلق هذه الضريبة بالإجراء الضريبي العقابي للمؤسسات الصناعية ذات النشاط الإنتاجي الملوث للبيئة، حيث تفرض هذه الضريبة على مخلفاتها، بحيث تعكس قيمة الآثار الخارجية الناتجة عن



نشاط المؤسسات الملوثة للبيئة. ولهذا تتجه المؤسسات إلى تخفيض مدخلاتها المسببة في التلوث البيئي.

- حوافز تتعلق بالكربون: ضريبة الكربون، ويقصد بها تلك الضريبة التي تفرض مصادر الطاقة التي تتسبب في انبعاث غاز ثاني أكسيد الكربون، وتتميز بإمكانية نقل عبئها إلى الغير، وبتأثيرها المباشر على أسعار الوقود. ويتم تحصيلها أما في مرحلة الإنتاج على الوقود الخام، ومن مميزاتها تأخذ في الاعتبار مستوى الانبعاث خلال عملية الإنتاج وعند تحديد سعر الضريبة، وسهولة تطبيقها. أو يتم تحصيلها من المستهلك النهائي بتحديد سعر الضريبة على المنتج النهائي طبقاً لحجم غاز ثاني أكسيد الكربون المنبعث، ومن مميزاتها بإمكانية الاستفادة ضرائب الاستهلاك ودمجها بضرائب الكربون (المنيف، 2006). وان الهدف من فرض ضريبة الكربون هو مواجهة انبعاثات ثاني أكسيد الكربون الناتج من احتراق الوقود في المؤسسات وأثر السلبي الملموس على البيئة، وذلك من خلال أثره في ترشيد استهلاك الطاقة وتحقيق التنمية المستدامة (Wei Zhenxiang et al, 2011).

2.4.3 التشريعات المتعلقة بالبيئة في ليبيا:

بالرجوع إلى الحدود الموضوعية للدراسة، سنتناول أهم التشريعات البيئية في ليبيا المتمثلة في قانون حماية البيئة، وقانون ضرائب الدخل. وسيتم تحليل مواد قانون رقم (15) لسنة 2003 بشأن تحسين وحماية البيئة ولائحته التنفيذية الصادرة في 2009 م، وذلك كما يلي:

أصدر هذا القانون لينظم الأمور البيئية ولسد الثغرات في التشريعات السابقة، والتي بقيت قاصرة على تحقيق حماية البيئة، لكثرتها، وتعدد الجهات التي لها صلاحيات تطبيقها، فقد صدر القانون رقم (7) لعام 1982م لحماية البيئة، وقد تم إلغاؤه بصدر القانون رقم (15) لعام 2003 في شأن حماية وتحسين البيئة، ولقد صدرت اللائحة التنفيذية لهذا لقانون في 10 سبتمبر 2009م، وقد تعرض القانون لتحديد الواجبات العامة للمحافظة على البيئة من التلوث في عدة مجالات خصص لكل منها فصلاً كاملاً، ولغرض هذه الدراسة سنتناول الفصل الثاني



الخاص بحماية الهواء الجوي، ويتكون هذا الفصل من ثماني مواد. وقد ألزمت المادة العاشرة منه المؤسسات بمنع أي انبعاثات قد تتسبب في مخالفة للقواعد، والمعايير المعتمدة، كما ألزمت المادة الحادية عشر المؤسسات، بضرورة تسجيل نوعية ومكونات وكمية الملوثات الصادرة عنها، وتقديمها للجهات المختصة. وأجازت المادة الثانية عشر إغلاق المؤسسات التي يثبت أن كميات ملوثات الهواء فيها تجاوزت القواعد والمعايير المعتمدة. ووفقاً للمادة الثالثة عشر يجوز للجهة المختصة بتنفيذ أحكام هذا القانون، أن تصدر التعليمات اللازمة، بما فيها إدخال تغييرات على المبنى، أو طريقة التشغيل، أو كيفية التخلص من الملوثات، أو تغيير نوعية الوقود. وأوجبت المادة الخامسة عشر تغطية المواد التي ينبعث منها الغبار، أو الجزيئات الدقيقة، أو الأبخرة، إلى الهواء بما يؤدي إلى تلويث البيئة. أما المادة الخامسة والستون من القانون فقد جاءت لتنظيم الجوانب العقابية للمخالفين لأحكام هذه المواد، حيث نصت على غرامة لا تقل عن ألف دينار ولا تتجاوز خمسة آلاف دينار لبيي.

ونلاحظ أن معظم النصوص التشريعية ذات العلاقة بالبيئة لم توجه بشكل مخصص ومباشر للبيئة، وأن معظم الجوانب الهامة المتعلقة بالبيئة، التي لم يتناولها القانون الحالي في نصوصه، ومنها على سبيل المثال لم يلزم المؤسسات قبل البدء في ممارسة أنشطتها بتقديم تقرير لتقدير الأثر البيئي، ولم يلزمها بقياس التلوث وتسجيل قراءاته، ولم يلزمها باقتناء التكنولوجيا الصديقة للبيئة، واستخدام الوسائل الأنظف بيئياً، وتوفير منظومات معالجة التلوث، ولم يلزمها بتوفير البيانات والمعلومات الخاصة بحماية البيئة مثل تحديد مستويات وتركيز التلوث المتولد عن أنشطتها.

ويتضح مما سبق، عدم كفاية القانون رقم (15) لسنة 2003م، بشأن تحسين وحماية البيئة، وذلك لإغفاله لعدة جوانب مهمة مرتبطة بالبيئة وحمايتها من التلوث. لذا نقترح تنظيم تشريع خاص فعال لكل عنصر من عناصر البيئة الأساسية المتمثلة في الهواء، والماء، والتربة. وعلى جهات الاختصاص تقييم أوجه القصور في التشريعات الليبية، واقتراح ما يلزم لتحسين وحماية البيئة من التلوث أسوة بالقوانين الدولية.

أما عن التشريعات المالية الصادرة لحماية البيئة، لقد نصت المادة (17)، في الإعلان الدستوري على إصدار تشريعات وقوانين تتضمن فرض ضرائب مختلفة. ولغرض هذه الدراسة

سيتم تحليل مواد قانون ضرائب الدخل رقم (7) لسنة 2010 م، ولائحته التنفيذية، وذلك كما يلي:

ولقد تم تعديل قانون ضريبة الدخل (64) لسنة 1973م، ثم إلغاؤه وإصدار القانون رقم (11) لسنة 2004م، ولائحته التنفيذية بشأن ضريبة الدخل، ثم إلغاؤه وإصدار القانون رقم (7) لسنة 2010م، ولائحته التنفيذية، واحتوى هذا القانون في الباب الثالث على المواد التي تنظم الضريبة على الشركات وجاءت في المادة (63) إلى المادة (71). وتضمن هذا القانون بعض من الحوافز الضريبية وأهمها ما يلي:

1. منح الإعفاء من ضريبة الدخل لغرض تحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية، وتتمثل

هذه الإعفاءات فيما يلي:

- تعديل مبلغ الإعفاء الخاص بالتأمينات العامة، حيث يتم خصم المبلغ من وعاء الضريبة.

2. تميز وتحديد سعر الضريبة على دخل الصناعة بنسبة 10% كنوع من التشجيع لقطاع الصناعة عن غيره من القطاعات الأخرى.

3. أن سعر الضريبة على الشركات سنوياً 20% كما نصت عليها المادة (70).

4. أعطى هذا القانون الحق لمصلحة الضرائب في إعفاء الممول من الضرائب المستحقة عليه جزئياً أو كلياً.

ونلاحظ من ذلك، أن المشرع الضريبي الليبي في قانون ضرائب الدخل رقم (7) لسنة 2010م، لم ينص صراحة على منح إعفاءات أو حوافز ضريبية بيئية مقابل أنشطة مكافحة التلوث. ونظراً لأن تلك القوانين لم يتم إنشاؤها أساساً لغرض مكافحة التلوث البيئي، فإنه لم تتم الإشارة إلى قوانين محددة الواردة بالتشريعات الضريبية، ولقد جاءت في شكل عناصر أو توجيهات منفصلة بالتشريعات الضريبية. ومما سبق نستنتج بأنه لا يمكن إقرار الضريبة أو تعديلها أو إلغاؤها أو الإعفاء منها إلا بقانون يصدر عن السلطة التشريعية في الدولة.



وفي النظام الضريبي الليبي توجد ضرائب مباشرة وتشمل: الضرائب على الدخل ورأس المال، وضرائب غير مباشرة، حيث تتعاظم الأهمية النسبية لهذه الضرائب، لذا يجب تطويرها لما لها من أهمية في الاقتصاد الليبي. ومن أهم الضرائب غير المباشرة التي يجب استحداثها في الاقتصاد الليبي الضرائب البيئية، وقد أكدت عليها دراسة (قريفه، 2010) التي اقترحت فرض ضريبة بيئية على إنتاج الأكياس البلاستيكية وبسعر بيع مقترح 100 درهم للكيس، والسعر المقترح للضريبة = 480% تقريباً. وكذلك ضريبة الكربون والتي تعد من أخطر أنواع التلوث البيئي، وأكدت عليها دراسة (امعرف وآخرون، 2022: 573) التي بينت "أن الدولة الليبية قادرة على فرض ما يقرب من 1.7 مليار دولار سنوياً نتيجة الانبعاثات من عمليات إنتاج النفط الخام، هذا يعادل تقريباً 7.6 مليار دينار ليبي بسعر صرف 4.5 دينار/دولار".

ويتضح مما سبق، أن معظم النصوص التشريعية المتعلقة بالضرائب البيئية لم توجه مباشرة إلى البيئة بشكل واضح وخاص لذلك لم تنعكس بصورة واضحة ومباشرة في قانون الضرائب الليبي. كما أن الحوافز الضريبية البيئية، لم تذكر بتاتا في مختلف التشريعات الليبية. بالإضافة إلى النقص الموجود في القوانين الضريبية، وعدم مواكبته للتطورات، والمستجدات الدولية بعدم دمج البعد البيئي.

4. التجارب الدولية والدروس المستفادة منها:

من أهم الدروس التي توصلت إليها الباحثة من هذه التجارب الدولية ما يلي:

1. أن ضريبة البيئة ممكن أن تكون مرتفعة نسبياً كما في الدول الصناعية، دول غرب أوروبا.
2. في مجال ضريبة الانبعاثات وتجربة السويد: إن سياسة الضرائب البيئية نجحت في تخفيض انبعاثات أكسيد الأوزون من خلال إدخال التكنولوجيا الصديقة للبيئة، بحيث ارتفعت نسبة المؤسسات التي تعتمد على التكنولوجيا الصديقة للبيئة من 7% عام 1992 إلى 62% عام 1993 وذلك بسبب ارتفاع معدل الضريبة البيئية، ونتيجة لذلك زادت براءات الاختراع نحو تكنولوجيا الصديقة للبيئة، حيث سجلت السويد في تلك الفترة أعلى نسبة براءات اختراع.



3. في مجال ضريبة البنزين: أن ضرائب الإنتاج المرتفعة على البنزين المحتوي على الرصاص تسببت في اختفاء هذا الوقود من أسواق النمسا والدانمارك وفنلندا والنرويج والسويد. إن الضرائب البيئية على المواد البتروكيماوية ساهمت في تخفيض حجم استهلاك أنواع البنزين الأكثر تلويثاً وضراً للبيئة بنسبة تصل إلى 50% ما بين عامي 1989 و 1996.

4. في مجال ضريبة تلوث الهواء وتجربة فرنسا وسويسرا: إن ضريبة تلوث الهواء لها أثر في انخفاض انبعاث ثاني أكسيد الكربون بحوالي 251841 طن وأكاسيد النتروجين بحوالي 2100 طن، وغاز كلوريد الهيدروجين بحوالي 4000 طن. كما أن سويسرا استطاعت من خلال ضريبة ثاني أكسيد الكربون بتخفيف انبعاثاتها للغازات المسببة للاحتباس الحراري، ونجحت بالسيطرة على التلوث الضوضائي من خلال فرض الضرائب البيئية المتعلقة بذلك.

5. في مجال ضرائب النفايات الصلبة وتجربة الولايات المتحدة الأمريكية والصين: نجحت في التخلص من النفايات الصلبة، مما شجع المؤسسات على تخفيض حجم المخلفات من الملوثات الصلبة وذلك من خلال عمليات إعادة التدوير. وكذلك نجحت الصين في تحسين نوعية البيئة بفرض الضرائب البيئية.

وبناء على ما سبق، على الدولة الليبية الاستفادة من تجارب الدول في استخدام الحوافز الضريبية بكافة صورها لتسهيل تطبيق الضرائب البيئية إلى جانب الرقابة المباشرة وذلك بسن القوانين والتشريعات البيئية. حيث أن النظام الضريبي الليبي يعاني من عددٍ من المشكلات منها عدم تحديث التشريعات الضريبية بصورة دورية وعدم استحداث هياكل ضريبية. ولتوسيع الوعاء الضريبي يجب أن يكون في جانب الضرائب غير المباشرة. ومن أهم الضرائب غير المباشرة التي يفترض استحداثها في القانون الضريبي الليبي هي الضريبة البيئية بكافة صورها وأشكالها. باعتبارها من أنجح الوسائل الاقتصادية الحالية لحماية البيئة والأكفأ على الإطلاق، لذلك وجب على المشرع الليبي إقرار الضريبة البيئية لتنويع هيكل الضرائب لما لها من أهمية حيث يمكن الاعتماد عليها في زيادة الإيرادات الضريبية، من ناحية وللمحد من مشكلة التلوث البيئي من ناحية أخرى.



5. نتائج وتوصيات الدراسة:

1.5 نتائج الدراسة:

1. نجد أن النظام الضريبي الذي يصلح لتحقيق أهداف سياسة ضريبية في دولة معينة، وقطاع معين قد لا يصلح لدولة أخرى، ولقطاع آخر في نفس الدولة.
2. تعتبر الضرائب البيئية وسيلة فعالة في تحقيق أهداف التنمية البيئية المستدامة، ومن أهمها الحد من التلوث البيئي.
3. التشريع الضريبي له دور هام في حماية البيئة من التلوث، إذا تم توظيف أدواته جيدا لتحفيز المؤسسات ذات الأنشطة الضارة بالبيئة بصورة مباشرة أو غير مباشرة.
4. الضريبة لا تعمل بمفردها، ولا تصلح لوحدها كسياسة للحد من التلوث البيئي.
5. أن مبدأ "من يلوث يدفع" يعد من أهم المبادئ التي تقوم عليها فلسفة ضريبة التلوث، حيث يساهم بدوره في تفعيل المحاسبة عن التأثيرات البيئية السلبية.
6. ضريبة النفایات تعد من أكثر أشكال الضرائب استخداما.
7. تستخدم سياسة الحوافز الضريبية لجذب وتشجيع الاستثمار في تكنولوجيا مكافحة التلوث.
8. يعتبر الإهلاك المعجل كمحفز ضريبي من أفضل مكونات الحوافز الضريبية في الحد من التلوث البيئي، حيث يسمح للإدارة الضريبية بالاحتفاظ بإيراداتها من جهة، ويوجه الاستثمار نحو الأصول الرأسمالية الصديقة للبيئة في المؤسسات الصناعية من جهة أخرى.
9. الحوافز الضريبية الأكثر فعالية تتمثل في الإعفاء الضريبي المحدد بمدة معينة.
10. يعتبر التلوث البيئي من أهم المشاكل التي قد تحد من استمرار التنمية المستدامة.
11. أصبح استخدام الحوافز الضريبية الايجابية ضرورة ملحة للحد من التلوث البيئي.
12. يؤدي منح حوافز ضريبية للحد من التلوث البيئية إلى زيادة الإيرادات الضريبية في المستقبل كنتيجة لزيادة الاستثمار.



13. لا يوجد على الإطلاق قوانين ضريبية بشكل صريح وواضح تخص التلوث البيئي في بيئة الأعمال الليبية.
14. أهمية وجود تشريعات وقوانين ضريبية ذات علاقة بالحد من التلوث البيئي في ليبيا.
15. قلة المعايير والمؤشرات البيئية، وعدم كفاية المعلومات عن المحاسبة البيئية وصعوبة قياسها، في بيئة الأعمال الليبية.
16. الافتقار إلى الدراسات والبحوث العلمية، في مجال المحاسبة والضرائب البيئية في البيئة المحلية.
17. بالرغم من توفر الإطار التشريعي لحماية البيئة في ليبيا، إلا أن الحاجة لازالت ملحة للأخذ في الاعتبار الضرائب البيئية ومحفزاتها.
18. أن قانون الضرائب في ليبيا رقم (7) لسنة 2010، هو قانون تشوبه النواقص والثغرات، ولذلك يحتاج إلى إعادة إصدار لمواكبة الاهتمام العالمي بحماية البيئة وبما يتلاءم مع مفهوم التنمية المستدامة.
19. ضعف مصادر المعلومات البيئية وندرتها ، وذلك نظراً لعدم وجود مراكز بحثية متخصصة في ليبيا.
20. عدم كفاية السلطة التشريعية في الحد من التلوث البيئي في البيئة المحلية، حيث يتطلب تضامن السلطة التنفيذية والرقابية معا.

2.5 توصيات الدراسة:

1. العمل على دراسة إمكانية منح الإعفاءات والمحفزات والخصومات الضريبية البيئية للمكلفين سواء بشكل جزئي أو مؤقت للمساهمة في زيادة حصيلة الإيرادات الضريبية.
2. منح إعفاءات جزئية من الضرائب المتنوعة لأنشطة المؤسسات الصناعية التي تستخدم في إعادة تدوير مخلفاتها.



3. يجب أن توجه الإيرادات المحصلة من فرض الضرائب البيئية إلى وزارة البيئة لاستثمارها في أنشطة بيئية لمكافحة التلوث البيئي.
4. تشجيع المؤسسات الصناعية على وضع أهداف بيئية قابلة للقياس، واستخدام تقنيات الطاقات المتجددة والأمنة بيئياً.
5. إلزام المؤسسات الصناعية بإرفاق تقرير بيئي معتمد من جهاز شؤون البيئة مع الإقرار الضريبي. واتخاذ الإجراءات الصارمة ضد المؤسسات الصناعية المخالفة للقانون البيئي. والعمل على تشديد العقوبات على المخالفات البيئية.
6. يجب على الدولة الليبية أن تتخذ بعض الآليات التي تمكنها من التدخل لحماية البيئة في أنشطة المؤسسات الصناعية لتحقيق التوازن البيئي واستدامته.
7. يجب على المشرع الضريبي الليبي العمل على فرض ضرائب خضراء بهدف الحد من التلوث البيئي.
8. يجب على المشرع الضريبي الليبي أن يعمل على تطوير التشريعات الضريبية وتوسيع نطاقها لتشمل البعد البيئي.
9. يجب على المشرع الضريبي الليبي العمل على تفعيل سياسة الحوافز الضريبية في القوانين الضريبية ومراعاة الأبعاد البيئية والمحاسبية عنها.
10. يجب على المشرع الضريبي الليبي فرض أنظمة رادعة كفرض الضرائب والرسوم على أنشطة المؤسسات الصناعية الملوثة للبيئة. وأنظمة أخرى تحفيزية لتشجيع المؤسسات الصناعية على الاعتماد على الإنتاج النظيف واستخدام التكنولوجيا الصديقة للبيئة.
11. يجب على المشرع الضريبي الليبي بتطوير وإعادة هيكلة الحوافز الضريبية في قانون ضريبة الدخل رقم (7) لسنة 2010م وتحديدتها بشكل مباشر ومع الأخذ في الاعتبار البعد المحاسبي والبيئي.
12. يجب على المشرع الضريبي الليبي استخدام أدوات السياسة البيئية وخاصة الحوافز الضريبية، وإتباع مبدأ السياسة الوقائية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة.



13. الاستفادة من تجارب الدول الرائدة في استخدام الحوافز الضريبية إلى جانب الرقابة المباشرة عن طريق القوانين والتشريعات.
14. العمل على تطوير وتوسيع قانون الضرائب الليبي على الصعيد البيئي، بإقرار ضرائب جديدة مثل الضرائب البيئية والتي لم يسبق للقانون الليبي أن شرّعها بالرغم من تطبيقها في العديد من الدول مثل ضريبة الانبعاثات وضريبة الكربون.
15. تقوية المناهج العلمية في كليات الاقتصاد في الدراسات الجامعية الأولية والعليا وخاصة في قسم المحاسبة، بالاهتمام بالدراسات العلمية، التي تهتم بالجوانب البيئية بمقررات المحاسبة الاجتماعية والبيئية وجعلها من ضمن المقررات الدراسية التخصصية الإلزامية في الخطة العلمية للقسم.
16. إجراء المزيد من الدراسات في مجال استخدام الحوافز الضريبية لحماية البيئة ومكافحة التلوث البيئي. نظرا لندرة المصادر والمراجع التي توضح الدور الذي تقوم به الضرائب البيئية، فيما يتعلق بالحد من التلوث البيئي. وكذلك قلة ومحدودية المعلومات ذات العلاقة بتطبيق الضرائب البيئية في ليبيا.



قائمة المراجع

- امعرف، سعاد على، واشكال، غزالة أحمد، الصادق، محمد فرج (2022) تصميم نموذج محاسبي لدعم تحديث قانون الضرائب الليبي، دراسة تطبيقية على ضريبة القيمة المضافة الضرائب الانتقائية، ضريبة الكربون، المؤتمر العلمي الرابع لكلية القانون، دور المشرع الليبي في رسم السياسات العامة وإقرارها تحت شعار "نحو سياسات تحقق الاستقرار وتُرسى قواعد بناء الدولة" جامعة سرت، ليبيا.
- إبراهيم، عز الدين (1993). "الضريبة على الكربون وحماية البيئة"، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، العدد الثاني، مصر.
- أبو قرين ، الهادي المبروك والسعيد، محمد علي والمتناني، عبد السلام محمد والأنصاري، مختار حسين (2017)، تراكيز غاز الأوزون بالهواء الجوي لمدينة طرابلس، مجلة علوم البحار والتقنيات البيئية، المجلد 3 ، العدد 2، ليبيا.
- البكاء، حيدر عبد المطلب (2012). "الحوافز الضريبية وأثرها على الاستثمار والتنمية الاقتصادية في الفكر الاقتصادي الإسلامي"، مجلة مركز دراسات الكوفة، العدد 27، العراق.
- التكروتي، إسماعيل يحي (1998). معايير تحديد التكاليف البيئية بالتطبيق على شركة العامة للأسمنت الشمالية، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية ، جامعة بغداد، المجلد 6 ، عدد خاص بمناسبة نهاية الألفية الثانية، بغداد.
- التقرير الوطني الأول للبيئة، (2002)، أمانة مؤتمر الشعب العام، الهيئة العامة للبيئة، طرابلس.
- الإستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة،(2008) ، الهيئة العامة للبيئة، طرابلس، ليبيا.
- الجميلي، عبد الستار حمد والحديثي، هالة صلاح (2008). أثر الضريبة البيئية في الحد من مشكلة التلوث البيئي، مجلة جامعة الأنبار للعلوم الإنسانية، المجلد الثالث، العدد 12، العراق.



- الغزناوي، عادل التابعي. (2004). "تحليل وتقييم سياسة الحوافز الضريبية لشركات الأموال واتجاهات لزيادة فعاليتها"، المؤتمر الضريبي التاسع، جمهورية مصر العربية.
- الساعدي، عمر مفتاح، والبصير، أنور عبد الكريم (2020). "أثر الحوافز والتشريعات الضريبية على الاستثمار، دراسة على ضرائب الدخل في ليبيا"، مجلة نور للدراسات الاقتصادية، المجلد 6، العدد 10.
- السعد، صالح عبد الرحمن و البلوي، وديان محمد (2016). "فعالية استخدام الحوافز الضريبية في مكافحة التلوث البيئي في المملكة العربية السعودية: دراسة استكشافية"، مجلة جامعة الملك عبد العزيز : الاقتصاد والإدارة، م 30 ع 1 ، ص ص 1-37 ، السعودية.
- السنباني، جهاد محمد أحمد (2021). دور الضرائب البيئية في الحد من التلوث البيئي (مع إشارة خاصة للجمهورية اليمنية)، مجلة الأندلس للعلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 46 ، المجلد 8، الأردن.
- المنيف، ماجد عبد الله (2006) الطاقة والبيئة وضرائب الكربون في الدول الصناعية، الأردن، بدون ناشر.
- باتر وردم، (2002) كيف أصبح الأردن متقدما في مجال الاستدامة البيئية، الريم، العدد 71.
- بن الشيخ، مريم (2012). أثر الجباية البيئية على أداء المؤسسات الاقتصادية لتحقيق التنمية المستدامة، دراسة حالة شركة القلد وصنع منتوجات التلحيم العلمية، سطيف، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر.
- خليفة، محمد عبد العزيز (2014)، النظم الضريبية المقارنة، القاهرة: بدون ناشر، مصر.
- شعبان خالد عبد المولى (2022). "إطار للتحاسب الضريبي للحد من الآثار البيئية للتلوث الناجم عن صناعة السيراميك في مصر، دراسة ميدانية، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، المجلد 36، العدد الرابع، جامعة حلوان، مصر.



- شعابيب، عبد الرحمن وبومدين، فتح الله (2015). دور الجباية البيئية في التنمية المستدامة، دراسة حالة مصنع الاسمنت بني صاف، رسالة ماجستير، معهد العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، الجزائر.
- صالح، موسى محمد عبد الله (2007)، معوقات تطبيق المحاسبة البيئية في الشركات الصناعية المساهمة العامة الأردنية من وجهة نظر الإدارة والمدقق الخارجي، رسالة ماجستير، جامعة آل البيت، الأردن.
- صالiche، بوزريع (2017)، دور السياسات البيئية في ردع وتحفيز المؤسسات الاقتصادية على حماية البيئة، مجلة اقتصاديات شمال أفريقيا، العدد 17، جامعة حسية بن بوعلي، الجزائر.
- صيد مريم ومحرز نور الدين (2015). فعالية تطبيق الرسوم والضرائب البيئية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة في الجزائر، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد 9، العدد 2، الجزائر.
- طلبة، بسمه (2018). أثر تطبيق المحاسبة البيئية في الحد من التلوث البيئي، دراسة حالة مؤسسة الإسمنت خامه بوزيان - SCHB - قسنطينية، رسالة ماجستير، كلية العلوم الإدارية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر.
- عبد الحليم، نادية راضي (1992). "دراسة انتقادية لتأثير المحفزات الضريبية في القوانين المصرية على مناخ الأعمال"، المجلة العلمية لكلية التجارة (بنات)، جامعة الأزهر، العدد التاسع، مصر.
- عبد الهادي، عبد الرسول (2004). "مدى فعالية الحوافز والإعفاءات الضريبية في تشجيع النشاط الصناعي، نشاط التصدير"، المؤتمر الضريبي الرابع، مركز المشروعات الدولية الخاصة، طنطا، مصر.
- قريفة، مسعود علي عمر (2010). تصور مقترح لوضع سياسة ضريبية بيئية للحد من مشكلة التلوث بالأكياس البلاستيكية في ليبيا"، مجلة التجارة والتمويل، جامعة طنطا - كلية التجارة، العدد 1، مصر.



- قانون رقم (15) لسنة 2010، في شأن حماية وتحسين البيئة، ليبيا.
- محمد، بن عزه؛ وعبد الرزاق، حبيب (2012). "دور الجباية في ردع وتحفيز المؤسسات الاقتصادية على حماية البيئة من أشكال التلوث"، الملتقى العلمي الدولي حول سلوك المؤسسة الاقتصادية في ظل رهانات التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر.
- محمد، فتح الإله محمد (2021). "استخدام مدخل الحوافز الضريبية في تفعيل المحاسبة عن التأثيرات البيئية في شركات القطاع الصناعي السوداني: رؤية محاسبية في ظل قانون ضريبة الدخل السوداني لسنة 1986"، المجلة العربية للإدارة، مج 41، ع - 1 مارس، جامعة الدول العربية، مصر.
- محمد، سعيد عبد المنعم، وعبد الباسط، وائل فوزي، وعبد العزيز، أحمد محمد (2017). "إطار مقترح للحوافز الضريبية في قطاع البترول من منظور بيئي"، المجلد الثامن والثلاثون، الجزء الأول، يونيو مجلة العلوم البيئية معهد الدراسات والبحوث البيئية - جامعة عين شمس، مصر.
- محمي، صابرينة (2013). أثر الحوافز الضريبية وسبل تفعيلها في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر، حالة الجزائر. رسالة ماجستير منشورة، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، كلية العلوم الاقتصادية، الجزائر.
- مراد، خيرى إبراهيم (2022). "دور الضريبة في الحد من التلوث البيئي في العراق"، المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد 36، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية في بيروت، لبنان.
- معمري، عبد الوهاب، وموري، سمية (2022). دور الجباية في تحسين الأداء البيئي بالمؤسسة الاقتصادية، دراسة حالة عينة من المؤسسات الاقتصادية بولاية بشار، مجلة الاقتصاد والبيئة، جامعة طاهري محمد بشار، المجلد 5، العدد 1، الجزائر.
- لطفي، أمين السيد أحمد (2005). المراجعة البيئية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر.



- ناصر، مراد (2003). فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، دار هومة للطبع، الجزائر.

- Cordelia Onyingechi Omoder, (2022). **Environmental Taxation and public health issues** ,International Journal of Design &nature and ecodynamics ,vol 17, no 1.
- Peter Letmethe, Roger K. Doost. (2000). "Environmental Cost Accounting and Auditing", **Managerial Auditing Journal** , Vol.15, No. 8.
- Environmental Protection Agency (EPA). (1995). "An Introduction to Environmental Accounting as A Business Management Tool: Key Concepts and Terms", **Accounting Journal** , Vol. 35.
- Environmental Sustainability Index, (2005) <http://Yale.Edu/esi>.
- Potter, Kevin; Meister; Joel; Harrell and Kapree. (2015). "Credits and Incentives Provide Green for Going Green", **Journal of Multistate Taxation and Incentives** , Vol. 25, No. 4, P. 30-32.
- Roman, Laura L., CPA and CMAP. (2012). "Tax Incentives Available for Energy Producers and Consumers Fluctuate and Require Continual Attention", **Petroleum Accounting and Financial Management Journal** , Vol. 31, No. 3, p. 8-20.
- Schultz, Thomas D.; Heitger, Dan L. (2011). "Incentives for Businesses to Green", **The CPA Journal** , Vol. 81, No. 11, p. 44-49.
- USEPA. (2000). Enhancing Supply Chain Performance With Environmental Cost Information, Office of Pollution Prevention and Toxics, Washington.
- Wei Zhenxianga, Li Weijuanb, Wang Tic, (2011) The Impacts and Countermeasures of levying Carbon Tax in China under Low-carbon Economy, Available online at www.sciencedirect.com.